

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية

لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠٠٢/١٢/٢٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/١/٢٧ ؛

قرر :

المادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر للعام المالى ٢٠٠٣ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢٧٧٠٠٠ جنيه (مائتان وسبعة وسبعون ألف جنيه لاغير) ، جملة المصروفات التقديرية مبلغ ١٥٥٧٩٧ جنيهًا (مائة وخمسة وخمسون ألفًا وسبعمائة وسبعة وتسعون جنيهًا لاغير) ، بفائض قدره ١٢١٢٠٣ جنيهات (مائة وواحد وعشرون ألفًا ومائتان وثلاثة جنيهات لاغير) .

المادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/١/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسنى الديب